[13] أهل المدينة قد اشترى لعياله شيئا وهو يحمله فلما رآه الرجل استحيى منه، فقال أبو عبد الله (عليه السلام): اشتريته لعيالك وحملته إليهم، أما والله لولا أهل المدينة لاحببت أن أشتري لعيالي الشئ ثم احمله إليهم. أقول: يأتي وجهه (1). (5760) 4 - وعن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن محمد بن سنان، عن عقبة بن محمد، عن سلمة بن محرز (1) قال: مر أبو عبد الله (عليه السلام) على رجل قد ارتفع صوته على رجل يقتضيه شيئا يسيرا، فقال: بكم تطالبه ؟ فقال: بكذا وكذا، فقال أبو عبد الله (عليه السلام): أما بلغك أنه كان: يقال لا دين لمن لا مروة له ؟ ! (5761) 5 - محمد بن علي بن الحسين في (ثواب الاعمال) عن أبيه، عن أحمد بن إدريس، عن محمد بن أحمد، عن يعقوب بن يزيد، عن ابن أبي نجران يرفعه إلى أبي عبد الله (عليه السلام) قال: من رقع جيبه وخصف نعله، وحمل سلعته فقد برء من الكبر. ورواه الكليني (1)، عن علي بن محمد، عن صالح بن أبي حماد، عن يحيى بن المبارك، عن عبد الله بن جبلة (2)، عن أبي عبد الله (عليه السلام). أقول: هذا محمول على عدم كون هذه الاشياء في العرف من الامور الدنية بالنسبة إلى ذلك الشخص، أو مخصوص بغير رجل السري.

_____ (1) يأتي وجهه في الحديث 5 من هذا الباب. 4 - الكافي 6: 438 / 3. (1) في المصدر: سلمة بن محمد بياع القلانس. 5 - ثواب الاعمال: 213، والخصال: 109 / 78، اخرجه عنه وعن روضة الكافي وعن الخصال في الحديث 4، واخرج نحوه في المجالس في الحديث 5 من الباب 29 من هذه الابواب. (1) الكافي 8: 231 / 302. (2) في المصدر زيادة: عن اسحاق بن عمار. (*) _____